

انما هو الخي دون غيره من العلوم اما عند المتقدمين التوجيه في هذا المقام
 ان يقال ان تحصيل ايجاد المقدمتين في الشطر الكافي على الشئين وكما
 الشئ على شئيين لا يستلزم محلا صدر الشئيين على الآخر لان الشئيين قد
 يكونان متباينين كما في قول اليونان على الاثنان والناطق على ما اشار اليه الشارح
 في بقايلين وان محصل سلب المقدمتين في الشطر المذكور سلب الشئين
 وهو يستلزم سلب اصر الشئيين عن الآخر لان الشئيين قد يكونان متباينين
 كما في سلب الحجر عن الاثنان والفرس وقد يكونان متباينين كما في سلب الحجر
 عن الاثنان والناطق كما اشار اليه الشارح بقوله فكيف لنا الشئ من الاثنان
 بجهة فلا يكون ايجاد المقدمتين في الشطر الكافي مستلزما لايجاد النتيجة وتسلها
 لسلبها بالنكته المذكورة واما اضلال المتقدمين في هذا الشطر فهو وجوب صرف
 سلب الاكبر عن الاصغر دائما لان محصله محله الشئ على اصر الشئيين وسلبه
 على الشئ الآخر كحل الحيوان على الانسان وسلبه عن الحجر في قولنا كل انسان حيوان
 ولا شئ من الحجر حيوان ومن كان كذلك يلزم اجتماع التناقض بين الشئيين
 لان تناقض اللوازم يوجب تناقض الملزومات وبهذا ان لا يتحقق الاثنان بالجوهرية
 لانه لو اجتمع الملزومات عند تناقض اللوازم يلزم اجتماع اللوازم ايضا لان اجتماع
 الملزومات ملزوم لاجتماع اللوازم بناء على ان وجود الملزوم يستلزم وجود
 اللوازم فيلزم اجتماع اللوازم بناء على ان وجود الملزوم يستلزم وجود
 اللوازم فيلزم اجتماع اللوازم بناء على ان وجود الملزوم يستلزم وجود

يلزم

يلزم ان لا يتحقق الاثنان بالجوهرية لانه لو انصف الانسان بالجوهرية يلزم
 ان يتحقق بالاصحوانية ايضا لان كل واحد لا يصح ان يتحقق الاثنان
 بالحيوان والاصحوان وهو تحم هذا هو السر في اشتراط الشطر الكافي
 باختلاف مقدمتيه لانه اما ان يتقدم الاثنان بتساويين
 او بالتفصيل في هذا المقام ان يقال العود اما ان يتقدم الاثنان
 او لا يتقدم فان كان متقما الاثنان ويبدو فهو الزوج كالانثى مثلا
 فان كان لا يتقدم الاثنان ويتساويين بان لا يتقدم اصلا فالواحد يتقدم
 الاخر المتساويين كالانثى مثلا فهو الفرد ثم الزوج اما ان يتقدم اما
 يتقدم الاثنان ويتساويين فهو زوج الزوج كالاربعه فانها يتقدم الاثنان
 كل واحد منها اثنان وان لم يتقدم المعاني يتقدم بتساويين فهو زوج
 الفرد فتعريف زوج الفرد بما لا يتقدم الاثنان بتساويين ليس على ما ينبغي
 لانه يتقدم يستلزم ان يكون المتقدم لا المتقدم بتساويين
 الزوج كالانثى لانه يصح ان عليها انها لا يتقدم الاثنان بتساويين
 تعريف زوج الفرد بتعريف بالاعم فان قلت هذا القسم خارج عن
 تعريف زوج الفرد فتعريف عن المقسم بناء على ان لا يصح ان عليه ان زوج
 لكونه فردا قلت ظاهر العبارة بتعريف بالعرض فلا يكون التعريف
 على الظاهر فالاول ان يتقدم الاثنان بالتساويين كالانثى مثلا فهو الزوج
 الثاني ان يتقدم الاثنان بالتفصيل كالانثى مثلا فهو الزوج